Maktaba Tul Ishaat.com

سلسلة التحقيقات العلمية (٤٠) إصداراتنا الرقمية (١٠٢)

الاختيار لتعليل المختار

للإمام الفقيه المحدث

عبد الله بن محمود الموصلي الحنفي

ولد سنة (٥٩٩) هـ وتوفي سنة (٦٨٣) هـ

ومعه

تحفة الأخيار على الاختيار لتعليل المختار

للأستاذ الدكتور صلاح محمد أبو الحاج

عميد كلية الفقه الحنفي بجامعة العلوم الإسلامية العالمية

عمان – الأردن

الجزء السابع

السير والكراهية والصيد والذبائح والأضحية

مركز أنوار العلماء للدراسات

Maktaba Tul Ishaat

تمام فنون کے کتب ہمارے ویب سائٹ اور پلے سٹور سے فری ڈاون لوڈ کریں۔ ہم روزانہ کی بنیاد پر اس میں مزید نئے کتب شامل کر رہے ہیں نئے شامل شدہ کتب لیے روزانہ ہمارے پلے سٹور اور ویب سائٹ کو باقاعدگی سے چیک کیا کریں۔

اپنی کتاب کو ہمارے ویب سائٹ پر شائع کرنے کے لیے رابطہ کریں

تفاسیر	خطبات	منطق
احایث	سیرت	معانی
فقہ	تاریخ	تصوف
سوانح حیات	صرف	تقابل ادیان
درس نظامی	نحو	تجوید
لغت	فلسفہ	نعت
فتاوی	حکمت	تراجم
اصلاحی	بلاغت	تبلیغ و دعوت
آڈیو دروس	مناظرے	تمام فنون

maktaba.tul.ishaatofficial@gmail.com

Maktaba Tul Ishaat.com

تحفة الأخيار على...

... الاختيار لتعليل المختار

Maktaba Tul Ishaat.com

الطبعة الرقمية الأولى

١٤٤١ هـ - ٢٠٢٠ م

حقوق الطبع محفوظة

إصدار
مركز أنوار العلماء للدراسات
التابع
لرابطة علماء الحنفية العالمية
World League of Hanafi Scholars

جوال 00962781408764

البريد الإلكتروني anwar_center1995@yahoo.com

الدراسات المنشورة لا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر الناشر

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه
أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات أو نقله بأي شكل من الأشكال دون إذن خطي سابق من الناشر

Maktaba Tul Ishaat.com

الاختيار لتعليل المختار

للإمام الفقيه المحدث عبد الله بن محمود الموصلي الحنفيُّ

(ولد سنة ٥٩٩ ـ وتُوفي سنة ٦٨٣هـ)

ومعه

تحفة الأخيار على الاختيار لتعليل المختار

للأستاذ الدكتور صلاح محمد أبو الحاج

عميد كلية الفقه الحنفي بجامعة العلوم الإسلامية العالمية

عمان، الأردن

الجزء السَّابع

(السِّير والكراهية والصَّيد والذَّبائح والأضحية)

مركز أنوار العلماء للدراسات

Maktaba Tul Ishaat.com

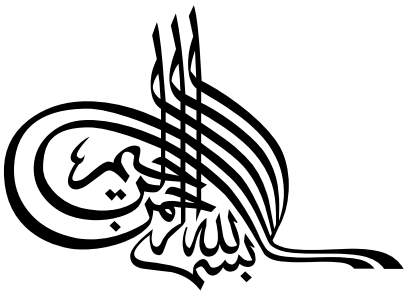

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

وقال ﷺ: «الجِهادُ ماضٍ ـ أي فرض ـ منذ بعثني الله تعالى إلى يوم القِيامة، حتى يُقاتل عِصابةً من أُمتي الدَّجال»[1]، وعليه إجماعُ الأُمّة.

«وكان رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ جَيْشاً أو سريةً أَوْصى صاحبَهم ـ أي أميرهم ـ بتَقْوَى الله تعالى، وقال: اغزوا باسم الله في سَبيل الله، قاتِلوا مَن كَفَرَ بالله، ولا تَغُلُّوا، ولا تَغْدِروا، ولا تُمَثِّلوا، ولا تَقْتُلُوا وَلِيداً، وإذا لَقِيتُم عَدُوَّكم من المشركين فادْعُوهم إلى ثلاثِ خِصالٍ إلى الإسلام، فإن أَسْلَموا فاقْبَلُوا منهم، وكُفُّوا عنهم، وإن أَبوا فادْعُوهم إلى إعطاءِ الجِزية، فإن أَبوا فانْبِذُوا إليهم ـ أي أَعْلِموهم بالقِتال ـ، وإذا حاصرتُم حِصْناً أو مَدينةً فأرادوكم أن تُنْزِلُوهم على حُكْمِ الله تعالى، فلا تُنْزِلُوهم، فإنَّكم لا تَدْرون ما حُكْمُ الله فيهم، ولكن أَنْزِلوهم على حُكْمِكُم، ثمّ اقضوا فيهم ما رأيتُم، وإذا أَرادوكم أن تُعْطُوهم ذِمّةَ الله وذِمّةَ رسوله، فلا تُعْطوهم ذلك، ولكن أَعْطوهم ذِمَّتَكم وذِمّةَ آبائكم، فإنّكم إن تَخْفِروا ذِمَّتَكم وذِمّةَ آبائكم أَهْونُ من ذِمّةِ الله وذِمّةِ رسولِهِ»[2]، وإخْفارِ الذِّمة: نَقْضُها.

---

(١) فعن أنس ﷺ، قال ﷺ: «ثلاثٌ من أصل الإيمان: الكفُّ عمَّن، قال: لا إله إلا الله، ولا نُكفره بذنب، ولا نخرجُه من الإسلام بعمل، والجهادُ ماضٍ منذ بعثني الله إلى أن يُقاتل آخر أمتي الدَّجال لا يبطله جور جائر، ولا عدل عادل، والإيمان بالأقدار» في سنن أبي داود٣: ١٨، وسنن سعيد بن منصور٢: ١٧٦، ومصنف عبد الرزاق٥: ٢٧٩.

(٢) فعن بريدة ﷺ، في صحيح مسلم٣: ١٣٥٧، وسنن أبي داود٣: ٣٧، وسنن الترمذي٤: ٢٢.

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٣٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٣٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٣٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٣٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٣٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٤٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٤٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٤٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

الخُمس»[1]، ولأنَّه يَتَعَذَّرُ عليهم حُمِلُ الطَّعامِ أو العَلَف إلى دارِ الحَرْب، والمِيرةُ مُنْقطعةٌ عنهم، فإنَّ أهلَ الحربِ لا يَبيعونهم، فلو لم نُجِز لهم ذلك ضاقَ عليهم الأمرُ، أو نقول: الطَّعامُ والعَلَفُ لا يُمكن حَمْلُه إلى دارِ الإسلامِ غالباً، فلا تجري فيه المُمانعة فلذلك جاز.

ولا يجوزُ أن يَبيعوا شيئاً من ذلك بذهبٍ ولا فضّةٍ ولا عروضٍ؛ لأنّه إنّما أُبيح لهم ذلك للحاجة فلا يجوز لهم البَيْع: كمَن أباح طَعامَه لغيره، ويردُّون الثَّمن إلى الغَنيمة؛ لأنّه صارَ مالاً يَجْري فيه التَّمانع كغيرِهِ من الأَمْوال.

(فإذا خَرجوا إلى دار الإسلام لم يجز لهم شيءٌ من ذلك)؛ لأنّ الحاجةَ زالت، ولأنّه استقرَّ حقُّ الغانمين بالحيازة، فلا يَنْتَفِعُ بعضُهم بغيرِ إذن الباقين.

قال: **(ويَردُّون ما فَضُلَ معهم قبل القِسْمة ويَتَصَدَّقون به بعدها)**؛ لِيُقْسَمَ على مُسْتَحِقِّيه، **(فإن وَقَعَت القِسْمةُ يَتَصَدَّقون به)**، يعني إن كانوا أَغنياء، وإن كانوا مُحتاجين انتفعوا به؛ لأنّه لا يُمكن قِسمة ذلك بين جماعة

---

(١) فعن هانئ بن كلثوم: «أنّ صاحبَ جيش الشَّام حين فُتِحَت الشَّام كَتَبَ إلى عمر بن الخطاب ﷺ: إنا فتحنا أرضاً كثيرةَ الطَّعام والعَلف، فكرهت أن أتقدم في شيء من ذلك إلا بأمرك فاكتب إلي بأمرك في ذلك، فكتب إليه عمر ﷺ: أن دع النَّاسَ يأكلون ويَعلفون، فمَن باعَ شيئاً بذهبٍ أو فضّةٍ، ففيه خمس الله وسهام المسلمين» في سنن البيهقي الكبير٩: ١٠٣، ومصنف ابن أبي شيبة١٨: ٨٧.

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٤٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٥٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٥٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٥٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

المَغْنم[١]، وهو ما كان يَختاره من دِرْعٍ أو سَيْفٍ أو جاريةٍ لنفسِهِ فسَقَطا بموتِهِ جميعاً؛ إذ لا رسول بعده؛ وقال ﷺ: «مالي فيما أفاءَ الله عليكم إلا الخُمس، والخُمسُ مَردودٌ فيكم»[٢].

وكذلك الأئمةُ المهديون لم يفردوه بعده ﷺ، ولو بقي بعده أو استحقَّه غيره لصرفوه إليه.

وأمَّا سهمُ ذوي القُربى، فإنّهم كانوا يَسْتَحِقّونه في زمن النَّبيِّ ﷺ بالنُّصرة وبعده بالفَقر؛ لما روي: «أنّ جبيرَ بنَ مُطعم وعثمان بن عفَّان رضي الله عنهما جاءا إلى رسول الله ﷺ، وقالا: يا رسول الله إنا لا ننكر فضل بني هاشم لمكانك منهم الذي وضعك الله فيهم، أرأيت بني المطلب أعطيتهم ومنعتنا، وإنّما هم ونحن منك بمنزلة، فقال: إنّهم لم يفارقوني في جاهليةٍ ولا إسلام»[٣].

---

(١) فعن عامر الشعبي، قال: «كان للنبي ﷺ سهم يدعى الصفي، إن شاء عبدا، وإن شاء أمة، وإن شاء فرساً يختاره قبل الخمس» في سنن أبي داود٣: ١٥٢، ومصنف عبد الرزاق٥: ٢٣٩.

(٢) فعن عمرو بن عبسة رضي الله عنه، قال: «صلى بنا رسول الله ﷺ إلى بعير من المغنم، فلما سَلَّم أخذ وبرة من جنب البعير، ثم قال: ولا يحل لي من غنائمكم مثل هذا إلا الخمس، والخمس مردودٌ فيكم» في سنن أبي داود٣: ٨٢.

وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: «أنّ رسول الله ﷺ أتى بعيراً فأخذ من سنامه وبرة بين إصبعيه ثم قال: ها إنه ليس لي من الفيء شيء، ولا هذه إلا الخمس والخمس مردود فيكم» في السنن الكبرى للنسائي٤: ٢٣٨.

(٣) فعن جبير بن مطعم رضي الله عنه، قال: «لما كان يوم خيبر وضع رسول الله ﷺ سهم ذي

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

كما قُلنا، وكَفَى بهم قدوةً.

وإنّما يُعطى مَن كان منهم على صفةِ الأصناف الثَّلاثة؛ لقوله ﷺ: «يا بني هاشم إن الله تعالى كَره لكم أَوساخ النَّاس وعَوَّضَكم عنها بخمسِ الخمس»[1]، والصَّدقةُ إنّما حُرِّمت على فقرائهم؛ لأنّها كانت محرمةً على أَغنيائهم وأَغنياء غيرهم، فيكون خمس الخمس لَمن حُرِّمت الصَّدقة عليه.

وما رُوِي أنَّ عُمرَ ﷺ: «كان يُنْكِحُ منه أَيِّمَهم ويَقضي منه غارمَهم، ويخدم منه عائِلهم»[2]، وكان ذلك بمحضر من الصَّحابة ﷺ من غير نكير.

أسهم: لله وللرسول سهم، ولذي القربى سهم، وللمساكين سهم، ولليتامى سهم، ولابن السبيل سهم. قال: ثم قسمه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ﷺ أجمعين على ثلاثة أسهم: لليتامى والمساكين وابن السبيل» في الأصل لمحمد بن الحسن٧: ٤٢٢.

(١) فعن ابن عباس ﷺ، قال ﷺ: «لا يحل لكما أهل البيت من الصَّدقات شيء، ولا غسالة الأيدي إن لكم في خمس الخمس لما يُغنيكم أو يَكفيكم» في المعجم الكبير١١: ٢١٧.

وعن العباس ﷺ، قال ﷺ: «إن هذه الصدقات إنما هي أوساخ الناس، وإنها لا تحل لمحمد، ولا لآل محمد» في صحيح البخاري٢: ٧٥٤.

(٢) فعن نجدة الحروري، حين خرج في فتنة ابن الزبير أرسل إلى ابن عبّاس ﷺ يسأله عن سهم ذي القربى لمن تراه؟ فقال: «هو لنا لقربى رسول الله ﷺ، قسمه رسول الله ﷺ لهم، وقد كان عمر عرض علينا شيئاً رأيناه دون حقنا فأبينا أن نقبله، وكان الذي عرض عليهم أن يعين ناكحهم، ويقضي عن غارمهم، ويعطي فقيرهم وأبى أن يزيدهم على ذلك» في سنن النسائي الكبرى٤: ٣٢٥، وصحيح ابن حبان١١: ١٥٥.

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٦٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٦٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٦٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٦٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٦٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٧٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٧٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٧٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٧٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٧٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٨٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٨٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٨٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٨٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٨٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٩٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٩٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٩٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٩٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٩٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٠٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٠٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٠٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٠٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٠٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١١٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

فصل فيما يصير به الكافر مُسلماً

والأصلُ فيه: أنّ الكافرَ إذا أَقرَّ بخلافِ ما اعتقده حُكِم بإسلامِه، فمَن يُنكر الوحدانيّة كالثَّنويّة[١] وعبدةُ الأَوثان والمشركين والمانويّة[٢] إذا قال: لا إله إلا الله، أو قال: أَشْهد أنّ محمَّداً رسول الله، أو قال: أَسْلَمت أو آمنت بالله، أو أنا على دين الإسلام أو على الحنيفيّة، فهذا كلُّه إسلام.

وكلُّ مَن آمن بالوحدانيّة ويُنكر رسالةَ مُحَمَّد ﷺ كاليهودِ والنَّصارىٰ لا يصير مُسلماً بشهادة التَّوحيد حتىٰ يشهد أن مُحَمَّداً رسول الله ﷺ.

---

(١) الثنوية: هؤلاء هم أصحاب الاثنين الأزليين. يزعمون أن النور والظلمة أزليان قديمان، بخلاف المجوس، فإنهم قالوا بحدوث الظلام، وذكروا سبب حدوثه، وهؤلاء قالوا بتساويهما في القدم، واختلافهما في الجوهر، والطبع، والفعل، والحيز، والمكان والأجناس، والأبدان والأرواح، كما في الملل والنحل١: ٤٩.

(٢) المانوية أصحاب ماني بن فاتك الحكيم الذي ظهر في زمان سابور بن أردشير، وقتله بهرام بن هرمز بن سابور وذلك بعد عيسى بن مريم عليه السلام، أحدث ديناً بين المجوسية والنصرانية، وكان يقول بنبوة المسيح عليه السلام ولا يقول بنبوة موسى عليه السلام، كما في الملل والنحل١: ٤٩.

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١١٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١١٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١١٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٢٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٢٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٢٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٢٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٢٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٣٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٣٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٣٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٣٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٣٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٤٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٤٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٤٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٤٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٤٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٥٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٥٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٥٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

فصل في الاحتكار

وهو مصدرُ احتكرت[1] الشَّيء إذا جَمَعْتَه وحَبَسْتَه، والاسمُ الحُكرة بضمِّ الحاءِ.

قال: (**ويُكْرَه في أَقْواتِ الآدميين والبَهائم في مَوْضع يَضِرُّ بأَهلِهِ**).

والأصلُ في ذلك: قولُه تعالى: {وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ}[الحج: ٢٥].

قال عمر ﷺ: «لا تَحْتَكِروا الطَّعام بمكّة فإنّه إلحادٌ»، وما روى ابن

---

(١) الاحتكار، وهو افتعال من حكر: أي ظلم، وفي الشرع: حبس الأشياء المخصوصة المجموعة من بلده للغلاء، وهو حرام في أقوات الناس: كالبر والعدس والسمن والعسل والزبيب ونحوها، وأقوات البهائم: كالشعير والتبن والقت وأمثالها، وهذا عند أبي حنيفة ومحمد ﷺ، وقال أبو يوسف ﷺ: كل ما أضرّ الناس حبسه فهو احتكار، وإن كان ذهباً أو فضة أو ثوباً.

والاحتكار المنهي عنه أن يشتري ويجمع مما حضر في المصر ويحبسه لزمان الغلاء، أو مدة طويلة وهي مقدرة بأربعين يوماً، وقيل: مقدرة بشهر؛ لأنَّ الشهر وما فوقه طويل آجل، وما دونه قليل عاجل، كما في الهداية ص٢٢٩.

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٥٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٦٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٦٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٦٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٦٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٦٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٧٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٧٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٧٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٧٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٧٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٨٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٨٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٨٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٨٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٨٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٩٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٩٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٩٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٩٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

١٩٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٠٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٠٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٠٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٠٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٠٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢١٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢١٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢١٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢١٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢١٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٢٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٢٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٢٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٢٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٢٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٣٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٣٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٣٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٣٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٣٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٤٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٤٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٤٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٤٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٤٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٥٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٥٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٥٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٥٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٥٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٦٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٦٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٦٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٦٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٦٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٧٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٧٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٧٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٧٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٧٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٨٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٨٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٨٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٨٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٨٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٩٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٩٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٩٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٩٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٢٩٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٣٠٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٣٠٢ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٣٠٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٣٠٦ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٣٠٨ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٣١٠ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

□

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٣١٤ ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

للأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج ـــــــ

Maktaba Tul Ishaat.com

٣١٦ ـــــــ